

Distr.: General
16 October 2002
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

البند ١٢٤ من جدول الأعمال

تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن
الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي
ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

تقرير الأداء الأول للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة عن فترة
السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

تقرير الأمين العام*

موجز

يُقدّم تقرير الأداء الأول للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة عملاً بقرار الجمعية العامة ٥٦/٢٤٧ ألف المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. ويبين التقرير الحاجة إلى توفير اعتمادات إضافية صافية تبلغ ١٣,١ مليون دولار استناداً إلى ما صودف من تجربة غير مواتية في ما يتعلق بأسعار الصرف (٤,٤ ملايين دولار) ومعدلات التضخم (٥,٨ ملايين دولار) والتكاليف القياسية (٣,٣ ملايين دولار). ويُقدّر أن الإيرادات سترتفع بمقدار ١ مليون دولار. ومطلوب أيضاً توفير اعتماد لإنشاء فريقين إضافيين للمحاكمات بتكلفة تبلغ ٠,٦ مليون دولار. ويُطلب من الجمعية العامة تنقيح الاعتمادات المخصصة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وإقرار التمويل الإضافي باستخدام الرصيد غير المنفق المتاح في الحساب الخاص للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

* يرجع التأخر في تقديم هذا التقرير إلى الحاجة إلى إجراء مشاورات مكثّفة من أجل وضعه في صيغته النهائية.

أولا - مقدمة

١ - طلبت الجمعية العامة في قرارها ٢٤٧/٥٦ ألف المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، إلى الأمين العام أن يقدم على أساس سنوي تقريراً عن الأداء المالي والبرنامجي. وعلاوة على ذلك، طلبت الجمعية في قرارها ٢٤٧/٥٦ بء المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢، إلى الأمين العام أن يبلغ اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأداء السنوي بالأثر المترتب على قرارها بعدم الموافقة على إنشاء فريق التحضير الإضافي للمحاكمات الذي أوصت به اللجنة الاستشارية (انظر A/56/665، الفقرة ٣٦).

٢ - ويحدد هذا التقرير أيضاً التسويات اللازمة بسبب التغييرات الحاصلة في معدلات التضخم، وأسعار الصرف وفي المعايير المفترضة في حساب الاعتمادات الأولية. علاوة على ذلك، يتضمن هذا التقرير، طبقاً للتوصية الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية (المرجع نفسه، الفقرة ١٣) معلومات عن الأداء متعلقة بالمقاييس المرجعية المستخدمة لتقدير الاحتياجات من الموارد.

٣ - وقد استندت ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (A/56/495 و Corr.1 و Add.1) إلى الافتراض بأن المحكمة ستزيد من قدرتها على المحاكمة بنسبة ٢٠ في المائة بعد تعيين القضاة الثلاثة المخصصين المتبقين في عام ٢٠٠٢. وسيوفر استخدام قاعات المحكمة الثلاث المتاحة عن زيادة عدد الدوائر الابتدائية المنعقدة من خمس إلى ست دوائر، مع إجراء ست محاكمات في وقت واحد، وعقد ٢٤٠٠ جلسة للمحاكمة في فترة السنتين.

٤ - وعلى أساس الخبرة المكتسبة حتى الآن في عام ٢٠٠٢، من المتوقع أن يبلغ العدد الكلي لجلسات المحكمة في هذه السنة ٩١٠ جلسات، بدلاً من ١٢٠٠ جلسة كما كان مقدراً من قبل. ويرجع ذلك إلى عدد من العوامل التي لا تستطيع المحكمة السيطرة عليها، بما فيها ما يلي: (أ) انضم اثنان فقط من القضاة الثلاثة المخصصين إلى المحكمة في نيسان/أبريل مما أدى إلى إمكانية إجراء خمس محاكمات فقط كحد أقصى أثناء فترة الثلاثة أشهر الأولى من السنة؛ (ب) تعيّن تأجيل قضية واحدة أثناء الفترة من ٦ آذار/مارس إلى ١٥ نيسان/أبريل بسبب مرض أحد القضاة المخصصين؛ (ج) تأجلت إحدى المحاكمات المنعقدة بسبب تقديم أدلة جديدة في المرحلة الأخيرة من المحاكمة؛ (د) أرجى النظر في قضية ميلوسوفيتش مرتين، إحداهما لمدة أسبوعين في حزيران/يونيه بسبب مرض المتهم، والأخرى لمدة أسبوعين في أيلول/سبتمبر للسماح للدفاع بتنظيم طريقة عرضهما للقضية على ضوء ما تشمله لائحة الاتهام من عناصر كرواوية وبوسنية؛ (هـ) أرجى النظر في إحدى القضايا في آب/أغسطس لمدة شهر واحد، ومن المتوقع إرجاء النظر في قضية أخرى لمدة ثلاثة أسابيع في تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر للسماح لفريق الدفاع الخاص بكل منهما بإعداد دعواه بعد انتهاء الادعاء من تقديم عرضه للقضية.

- ٥ - ويجري حالياً استخدام قدرة المحكمة بالكامل، مع تكريس جميع وحدات العمل لتحقيق الغاية الأساسية لنشاط المحاكمات. ويجري حالياً تشغيل القدرة على المحكمة بنسبة مائة في المائة، مع انعقاد ست دوائر ابتدائية وإجراء ست محاكمات في وقت واحد. ويُتوقع أن يستمر النشاط الحالي للمحاكمات على نفس الوتيرة طوال المدة المتبقية من فترة الستين.
- ٦ - وترد فيما يلي الزيادة في صافي الاحتياجات البالغة ١٣ ٠٥٣ ٣٠٠ دولار (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

النفقات	الاعتمادات ^(أ)	التقديرات المنقحة	الزيادة/النقصان	
			المبلغ	النسبة المئوية
النفقات	٢٤٨ ٩٢٦,٢	٢٦٢ ٩٨٦,٥	١٤ ٠٦٠,٣	٥,٦
الإيرادات	٢٥ ٩١٠,٨	٢٦ ٩١٧,٨	١ ٠٠٧,٠	٣,٩
صافي الاحتياجات	٢٢٣ ٠١٥,٤	٢٣٦ ٠٦٨,٧	١٣ ٠٥٣,٣	٥,٩

(أ) حسب ما ووفق عليه في القرار ٢٤٧/٥٦ بء.

- ٧ - وترد فيما يلي التغييرات في الاحتياجات حسب الأجهزة (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

النفقات	الاعتمادات ^(أ)	التقديرات المنقحة	الزيادة/النقصان	
			المبلغ	النسبة المئوية
ألف - الدوائر	٨ ٥١١,٥	٨ ٧٧٦,٢	٢٦٤,٧	٣,١
باء - مكتب المدعي العام	٧٦ ٨٠٢,٢	٨٢ ٢٢٣,٥	٥ ٤٢١,٣	٧,١
جيم - قلم المحكمة	١٦٣ ٦١٢,٥	١٧١ ٩٨٦,٨	٨ ٣٧٤,٣	٥,١
مجموع النفقات (الإجمالي)	٢٤٨ ٩٢٦,٢	٢٦٢ ٩٨٦,٥	١٤ ٠٦٠,٣	٥,٦
الإيرادات				
من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٢٥ ٧٥٦,٤	٢٦ ٧٦٣,٤	١ ٠٠٧,٠	٣,٩
إيرادات أخرى	١٥٤,٤	١٥٤,٤	٠,٠	٠,٠
مجموع الاحتياجات الصافية	٢٢٣ ٠١٥,٤	٢٣٦ ٠٦٨,٧	١٣ ٠٥٣,٣	٥,٩

(أ) حسب ما ووفق عليه في القرار ٢٤٧/٥٦ بء.

- ٨ - ويرد في الفقرات من ١٠ إلى ١٣ أدناه توضيح للتغييرات في بارامترات تقدير التكاليف المفترضة في حساب الاعتمادات الأولية. وبالإضافة إلى ذلك، ترد المرفقات التالية:

(أ) يتضمن المرفق الأول الجدولين التاليين:

- '١' الجدول ١: موجز النفقات المسقطه حسب أجهزة المحكمة والعوامل المحددة الرئيسية؛

٢' الجدول ٢: موجز النفقات المسقطه حسب وجوه الإنفاق والعوامل المحددة الرئيسية؛

(ب) يتضمن المرفق الثاني افتراضات الميزانية (بارامترات تقدير التكاليف) المستخدمة في الاعتمادات الأولية والتنقيحات المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣؛

(ج) يتضمن المرفق الثالث مؤشرات الأداء؛

(د) يتضمن المرفق الرابع مشروع قرار للجمعية العامة بشأن تمويل المحكمة.

ثانيا - شرح التغييرات في احتياجات النفقات الصافية

٩ - سوف تفسر التغييرات اللازمة نتيجة للعوامل المذكورة أعلاه عن زيادة قدرها ١٤ ٠٦٠ ٣٠٠ دولار في صافي احتياجات النفقات ليصبح مجموع الاعتمادات المنقحة ٢٦٢ ٩٨٦ ٥٠٠ دولار. وفيما يلي التفاصيل (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة):

الاعتمادات ^(١)		٢٤٨ ٩٢٦,٢
ألف - التغييرات في افتراضات الميزانية		
التغييرات في أسعار الصرف	٤ ٤٠٨,٦	بالاستناد إلى أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة
التغييرات في افتراضات التضخم	٥ ٧٧٧,٧	بالاستناد إلى مؤشرات أسعار الاستهلاك، ومضاعفات تسوية مقر العمل المعلنة، وتسويات تكلفة المعيشة الفعلية مقابل التكلفة المدرجة في الميزانية
تسويات التكاليف القياسية للمرتبات والتكاليف العامة للموظفين	٣ ٢٨٢,٥	بالاستناد إلى تحليل البيانات الفعلية لكشف المرتبات، والشواغر، والتكاليف العامة للموظفين، وتوصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية، وما يتعلق بالاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين من أحكام لاحقة لإدماج تسوية مقر العمل
باء - الاحتياجات الأخرى	٥٩١,٥	بالاستناد إلى إسقاطات متعلقة بإنشاء فريقين إضافيين للمحاكمات
المجموع المنقح		٢٦٢ ٩٨٦,٥

(أ) حسب ما ووفق عليه في القرار ٢٤٧/٥٦ باء.

ألف - التغييرات في افتراضات الميزانية

تغييرات أسعار الصرف (الزيادة: ٤ ٤٠٨ ٦٠٠ دولار)

١٠ - في تقرير الأداء هذا، طبقت أسعار الصرف المحققة على الفترة من كانون الثاني/يناير إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ وطُبق سعر الصرف الساري في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ على بقية العام، مع تطبيق نفس متوسط أسعار الصرف المعمول بها في عام ٢٠٠٢ على عام ٢٠٠٣. وتُعزى أساسا الزيادة البالغة ٤ ٤٠٨ ٦٠٠ دولار إلى ضعف قوة الدولار أمام اليورو.

التغييرات في افتراضات التضخم (الزيادة: ٧٠٠ ٧٧٧ ٥ دولار)

١١ - تعكس الزيادة البالغة ٧٠٠ ٧٧٧ ٥ دولار معدلات التضخم المسقطة المنقحة التي تؤثر على جميع وجوه الإنفاق في لاهاي. وهي تستند إلى مضاعفات تسوية مقر العمل الفعلية في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ والإسقاطات المبنية على البيانات التي استخدمتها لجنة الخدمة المدنية الدولية، فضلا عن آخر المعلومات المتاحة بشأن مؤشرات أسعار الاستهلاك وتساويات تكلفة المعيشة الفعلية مقابل تساويات تكلفة المعيشة المدرجة في الميزانية. ويعكس ارتفاع الزيادة في مكتب المدعي العام (٨٠٠ ١٩٧ ٢ دولار) الزيادة في نسبة وظائف الفئة الفنية مقابل وظائف الخدمات العامة في هذا الجهاز بالمقارنة بقلم المحكمة.

تساويات التكاليف القياسية للمرتبات (الزيادة: ٥٠٠ ٢٨٢ ٣ دولار)

١٢ - تعكس الزيادة البالغة ٥٠٠ ٢٨٢ ٣ دولار التسويات في نسبة التكاليف العامة للموظفين إلى صافي المرتبات. وتحتسب التكاليف العامة للموظفين كنسبة مئوية من صافي المرتبات. وتتصل النفقات الواردة تحت بند التكاليف العامة للموظفين ببدايات الموظفين واستحقاقاتهم وتعييناتهم ونقلهم وإنهاء خدمتهم. وقد استندت التقديرات الواردة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ في ما يتعلق بالمحكمة إلى معدل مفترض للتكاليف العامة للموظفين نسبته ٣١,٥٥ في المائة. وفي هذا التقرير، طُبق معدل نسبته ٣٥,٤ في المائة على أساس بيانات مستقاة من فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتعكس الزيادة الواردة تحت بند مكتب المدعي العام (٥٠٠ ٤٥٣ ١ دولار)، كما ذكر أعلاه، ارتفاع نسبة وظائف الفئة الفنية مقابل وظائف الخدمات العامة في هذا الجهاز.

باء - الاحتياجات الأخرى

إنشاء فريقين إضافيين للمحاكمات (الزيادة: ٥٠٠ ٥٩١ دولار)

١٣ - أُدرج في الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إنشاء فريقين إضافيين للمحاكمات في شعبة الادعاء، الأمر الذي سيؤدي إلى زيادة مجموع عدد أفرقة المحاكمات من ١٠ إلى ١٢ فريقا. واستند هذا الاقتراح إلى الزيادة المتوقعة في عدد الدوائر الابتدائية المنعقدة (من خمس إلى ست دوائر)، التي ستنجم عن انضمام ثلاثة من القضاة المخصصين، فضلا عن عدد القضايا التي سيتم إعدادها. وفي الوقت الحالي، تستعين المحكمة بست قضاة مخصصين.

١٤- وقد أشارت اللجنة الاستشارية في تقريرها عن ميزانية المحكمة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، إلى أنه عندما صدرت الموافقة على القضاة المخصصين، ووفقاً أيضاً على توفير فريق إضافي للتحضير للمحاكمات (A/56/665، الفقرة ٣٦). وأوصت اللجنة، وهي تضع في اعتبارها الموارد المعتمدة لشعبة الادعاء لعام ٢٠٠١ والموارد الإضافية التي أُوصي باعتمادها فيما يتعلق بتكاليف الموظفين الأخرى للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، بالموافقة على إنشاء فريق إضافي واحد فقط للتحضير للمحاكمات، يتألف من محام أول للادعاء (ف-٥)، ومحامين للادعاء (محام مشارك) (ف-٤)، وموظف قانوني واحد (ف-٣)، ومدير واحد للقضايا (من فئة الخدمات العامة) ومساعد واحد لدعم المحاكمات (فئة الخدمات العامة). وعلاوة على ذلك، أوصت اللجنة في التقرير ذاته بالموافقة على وظيفة واحدة لكاتب لدعم المحاكمات (فئة الخدمات العامة)، لتعزيز وحدة دعم المحاكمات التابعة لشعبة الادعاء (المراجع نفسه، الفقرة ٣٨).

١٥- وقد وافقت الجمعية العامة، في قرارها ٢٤٧/٥٦ بء، على ملاك موظفي المحكمة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، على نحو ما أوصت به اللجنة الاستشارية، فيما عدا فريق التحضير الإضافي للمحاكمات، على النحو المذكور في الفقرة السابقة. كما طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن يطلع اللجنة في تقرير الأداء السنوي على أثر استثناء الفريق الإضافي للتحضير للمحاكمات. واستجابة لذلك الطلب، استعرضت المحكمة احتياجاتها فيما يتعلق بأفرقة التحضير للمحاكمات المطلوبة لتقديم المساعدة لمكتب المدعي العام في الاضطلاع بالأنشطة السابقة للمحاكمات والأعمال التحضيرية المتصلة بها.

١٦- ومن المهم، بغية الاستفادة الفعالة من القضاة المخصصين، أن يساير مكتب المدعي العام إيقاع الدوائر الابتدائية وجداولها الزمنية. ولذلك سيكون من الضروري توفير فريقين للتحضير للمحاكمات من أجل تمكين مكتب المدعي العام من الاستعداد للمحاكمات دون تأخيرات مطولة فيما بين جلسات المحاكمات. ففي نطاق هذا الترتيب، ستكون ستة أفرقة منهنمكة في المحاكمات في أي وقت من الأوقات، بينما تتولى الأفرقة الستة الأخرى مباشرة أعمال التحضير للمحاكمات، وتكون جاهزة للشروع في المحاكمة في أي من الدوائر الابتدائية الست الأخرى فوراً بعد إكمال النظر في القضية.

١٧- وتتوفر للمحكمة حالياً ١٠ أفرقة للتحضير للمحاكمات. تشارك سبعة منها في المحاكمات الجارية، بما في ذلك الفريقان المخصصان لقضية ميلوسوفيتش: حيث يتناول أحدهما الجانب الكرواتي من لائحة الاتهام، ويتناول الآخر الجانب البوسني. أما الأفرقة الثلاثة المتبقية فهي منهنمكة بالكامل في الإعداد للقضايا الثماني عشرة الموجودة في المرحلة التمهيديّة. ويختلف

حجم العمل المطلوب في مثل هذه الأعمال التحضيرية من قضية لأخرى، ولكن القضايا عموما ما تكون معقدة وتستغرق وقتا إن تدخل فيها عوامل مختلفة عديدة، بما في ذلك اعتبارات من قبيل التاريخ الذي جرى فيه تأكيد لائحة الاتهام، وعدد المتهمين رهن الاعتقال ضمن لائحة الاتهام ذاتها، ونوع القضية، وحجمها، وعدد التهم ومرتبة المتهم.

١٨- وعلى الرغم من أن عدد المحاكمات الجارية يكون محدودا بالضرورة، فإن عدد القضايا التمهيدية غير محدود. ووفقا لقواعد الإثبات والقواعد الإجرائية، يجب على المدعي العام أن يشرع فوراً، بعد اعتقال أي متهم أو تسليم نفسه، في أعمال التحضير للمحاكمة، رغم أن المحاكمة قد لا تبدأ قبل عدة شهور. وتشمل المهام العديدة التي يتعين القيام بها استعراض مجموعة الأدلة بكاملها، وتقديم العرائض القانونية والرد عليها، والقيام دورياً بوضع قوائم للقضايا المعروضة على الدائرة الابتدائية من أجل إجراء مداوات بشأن موقفها القانوني، وتعيين المعلومات والمستندات والأدلة الجديدة التي وردت منذ تأكيد لائحة الاتهام وتحديد أي مستندات جديدة تكشف للمتهمين ومحاميهم عن براءة الأشخاص المعنيين، بالإضافة إلى إجراء البحوث وما إلى ذلك.

١٩- وقد تمكن مكتب المدعي العام من تحمل عبء العمل جزئياً بسبب التأخيرات الناجمة عن العوامل المبينة في الفقرة ٤ أعلاه. ومع ذلك، يلاحظ أن موظفي أفرقة التحضير للمحاكمات يتعرضون لدرجة عالية من الإجهاد، وما يترتب على ذلك من أثر ضار على سلامتهم الذهنية والبدنية. ونظراً لأن جميع القضاة المخصصين قد التحقوا بالمحكمة ويعكفون حالياً على أداء مهامهم بالكامل، فإن قدرة مكتب المدعي العام على التقيد بالآجال الزمنية المحددة والوفاء بالجدول الزمني للمحاكمات ستتضرر تضرراً شديداً في المستقبل القريب، مما سيؤثر سلباً، بالضرورة على قدرة المحكمة على التقيد باستراتيجية إنجاز ولايتها المقترحة. وبناء على ذلك، يطلب إنشاء فريقين إضافيين للتحضير للمحاكمات، كحد أدنى، بمكتب المدعي العام في سنة ٢٠٠٣.

٢٠- ويتألف كل فريق من محام واحد أول للادعاء برتبة ف-٥، ومحامين للادعاء (محام مشارك) برتبة ف-٤، وموظف قانوني واحد برتبة ف-٣، وثلاث وظائف للدعم من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى). وفي الواقع، حددت المحكمة وظيفة واحدة برتبة ف-٥ يمكن إعادة توزيعها من شعبة التحقيقات. وتبعاً لذلك، ستكون هناك حاجة لإدراج اعتمادات إضافية في الميزانية لتغطية تكاليف إنشاء ١٣ وظيفة مؤقتة جديدة، على نحو ما يلي: وظيفة واحدة برتبة ف-٥، و ٤ وظائف برتبة ف-٤، ووظيفتان اثنتان برتبة ف-٣، و ٦ وظائف من فئة الخدمات العامة. ووفقاً للإجراءات المتبعة في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، والتي تقتضي

تطبيق معدل شغور بنسبة ٥٠ في المائة فيما يتعلق بوظائف الفئة الفنية الجديدة، و ٤٠ في المائة من وظائف فئة الخدمات العامة الجديدة، سيكون من المطلوب توفير احتياجات إضافية تبلغ ٥٩١ ٥٠٠ دولار في سنة ٢٠٠٣. وستواصل الميزانية المقترحة للمحكمة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ تغطية التكلفة الكاملة للوظائف الثلاث عشرة الإضافية التي يتعين أن تتوفر لأجلها موارد مستمرة قدرها ٤٠٠ ٢٢٢ ٢ دولار.

ثالثا - تمويل المحكمة

٢١ - يلاحظ أن ثمة رصيذا غير منفق قدره ١٦ ٣٧١ ٠٠٠ دولار في الحساب الخاص للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة^(١)، ويمكن استعماله في تمويل الاحتياجات الإضافية البالغة ١٤ ٠٦٠ ٣٠٠ دولار المقترحة في هذا التقرير.

٢٢ - وعلى نحو مماثل، يمكن أيضا تمويل النفقات غير المقسمة وقدرها ٤١٣ ٦٠٠ دولار المتعلقة بسنة ٢٠٠١ (انظر A/57/367، الفقرة ٣٣) من الرصيد غير المنفق المشار إليه آنفا. وقد جرى توضيح هذا الترتيب التمويلي في مشروع القرار الوارد في المرفق الرابع.

رابعا - خاتمة

٢٣ - قد ترغب الجمعية العامة في: (أ) الإحاطة علما بهذا التقرير؛ و (ب) النظر في اعتماد مشروع القرار الوارد في المرفق الرابع لتنقيح محصنات فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بحيث تراعي الاحتياجات الإضافية الناشئة عن إعادة تقدير التكاليف والحاجة إلى فريقين إضافيين للتحضير للمحاكمات.

(١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ٥ لام والتصويب (A/57/5/Add.12) و (Corr.1)، الفصل الخامس، البيان الثاني.

المرفق الأول

الجدول

الجدول البياني ١

موجز النفقات المسقطة حسب أجهزة المحكمة والعوامل المحددة الرئيسية
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الاعتمادات المنقحة المقترحة	التغييرات المتوقعة				أسعار الصرف	اعتمادات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ^(أ)	أوجه الإنفاق
	المجموع	التغييرات الأخرى	المعايير	التضخم			
٨ ٧٧٦,٢	٢٦٤,٧	٠,٠	٠,٠	٩٥,٧	١٦٩,٠	٨ ٥١١,٥	الدوائر
٨٢ ٢٢٣,٥	٥ ٤٢١,٣	٥٩١,٥	١ ٤٥٣,٥	٢ ١٩٧,٨	١ ١٧٨,٥	٧٦ ٨٠٢,٢	مكتب المدعي العام
١٧١ ٩٨٦,٨	٨ ٣٧٤,٣	٠,٠	١ ٨٢٩,٠	٣ ٤٨٤,٢	٣ ٠٦١,١	١٦٣ ٦١٢,٥	قلم المحكمة
٢٦٢ ٩٨٦,٥	١٤ ٠٦٠,٣	٥٩١,٥	٣ ٢٨٢,٥	٥ ٧٧٧,٧	٤ ٤٠٨,٦	٢٤٨ ٩٢٦,٢	المجموع

(أ) حسب ما ووفق عليه في القرار ٢٤٧/٥٦ باء.

الجدول البياني ٢

موجز النفقات المسقطة حسب أوجه الإنفاق والعوامل المحددة الرئيسية
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الاعتمادات المنقحة المقترحة	التغييرات المتوقعة				أسعار الصرف	اعتمادات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ^(أ)	أوجه الإنفاق
	المجموع	التغييرات الأخرى	المعايير	التضخم			
١١٦ ٥٣٦,٩	٩ ٧٣٣,٣	٤٧٨,٠	٣ ٢٨٢,٥	٣ ٨٤٧,٢	٢ ١٢٥,٦	١٠٦ ٨٠٣,٦	الوظائف
٢٤ ٩٢٠,٧	٧٦١,٩	٠,٠	-	٢٧٥,٩	٤٨٦,٠	٢٤ ١٥٨,٨	تكاليف الموظفين الأخرى
٦٠٥,٨	١٨,٤	٠,٠	٠,٠	٦٦,٦	١١,٨	٥٨٧,٤	التعويضات غير المتعلقة بالموظفين
٥٢٥,٩	١٦,١	٠,٠	٠,٠	٥,٨	١٠,٣	٥٠٩,٨	الاستشاريون والخبراء
١١ ٠٦٥,٩	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	١١ ٠٦٥,٩	السفر
٥٢ ٤٠٧,٠	١ ٦٠١,٨	٠,٠	٠,٠	٥٨٠,٢	١ ٠٢١,٦	٥٠ ٨٠٥,٢	الخدمات التعاقدية
١٩ ٤٧٦,٤	٥٩٥,٣	٠,٠	٠,٠	٢١٥,٦	٣٧٩,٧	١٨ ٨٨١,١	مصروفات التشغيل العامة
١٠,٢	٠,٤	٠,٠	٠,٠	٠,٢	٠,٢	٩,٨	الضيافة
٢ ٩٢١,٠	٨٩,٠	٠,٠	٠,٠	٣٢,٢	٥٦,٨	٢ ٨٣٢,٠	اللوازم والمواد
٧ ٢٨٣,٥	٢٢٢,٨	٠,٠	٠,٠	٨٠,٨	١٤٢,٠	٧ ٠٦٠,٧	الأثاث والمعدات
٢٧٠,٥	٨,٢	٠,٠	٠,٠	٢,٩	٥,٣	٢٦٢,٣	تحسين أماكن العمل
١٩٩,٣	٦,١	٠,٠	٠,٠	٢,٢	٣,٩	١٩٣,٢	المنح والتبرعات
٢٦ ٧٦٣,٤	١ ٠٠٧,٠	١١٣,٥	٠,٠	٧٢٨,١	١٦٥,٤	٢٥ ٧٥٦,٤	أوجه الإنفاق الأخرى
٢٦٢ ٩٨٦,٥	١٤ ٠٦٠,٣	٥٩١,٥	٣ ٢٨٢,٥	٥ ٧٧٧,٧	٤ ٤٠٨,٦	٢٤٨ ٩٢٦,٢	المجموع

(أ) حسب ما ووفق عليه في القرار ٢٤٧/٥٦ باء.

المرفق الثاني

الافتراضات التي تقوم عليها ميزانية المحكمة الدولية ليوغوسلافيا
السابقة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣

التقديرات الأولية		التقديرات المقترحة		بارامترات الميزانية
٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠٣	
١,٠٩٩	١,٠٩٩	١,٠٧٦	١,٠٧٦	سعر الصرف (دولار واحد من دولارات الولايات المتحدة مقابل اليورو)
٢,٣	٢,٤	٣,٤	٢,٣	سعر التضخم (النسبة المئوية)
٥,٩٨	٧,٦٨	٩,٤٩	١١,٦	مضاعف تسوية المقر (النسبة المئوية)
٣١,٥٥	٣١,٥٥	٣٥,٤	٣٥,٤	معدل التكاليف العامة للموظفين (النسبة المئوية)
٦,٥	٦,٥	٦,٥	٦,٥	معدلات الشغور المتعلقة بالوظائف المستمرة
٥	٥	٥	٥	الفترة الفنية وما فوقها (النسبة المئوية)
٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	الخدمات العامة والفئات المتصلة بما (النسبة المئوية)
٤٠	٤٠	٤٠	٤٠	معدلات الشغور المتعلقة بالوظائف الجديدة
٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	الفترة الفنية وما فوقها (النسبة المئوية)
٤٠	٤٠	٤٠	٤٠	الخدمات العامة والفئات المتصلة بما (النسبة المئوية)

المرفق الثالث

مؤشرات الأداء لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

٢٠٠٢ فعلي	٢٠٠٢-٢٠٠٣ مقدر	٢٠٠١ فعلي	
			دوائر المحكمة
١٨	٢٦	١١	القضايا الحالية في مرحلة ما قبل المحاكمة
١٢	٢١	١٧	عدد المتهمين المحاكمين (المتوسط)
٤٠	٧٤	٦	الطعون (المتوسط)
٦٠٧	٢ ٤٠٠	٧٥٤	جلسات المحكمة
٢	٢٠	٨	أيام جلسات المحكمة بكامل هيئتها
٧٩ ٨٤٦	٢٤٠ ٠٠٠	٩٦ ٢٧١	الوثائق المقدمة (الصفحات)
٤ ١١٠	١٩ ٠٠٠	٥ ٤٧٧	الوثائق المقدمة (صفحات الدوائر)
٢٨٩ ١٨٨	٣٦٠ ٠٠٠	٧٣ ٥٧٩	صفحات محاضر الجلسات
			مكتب المدعي العام
			شعبة الادعاء
٤٩٨	٩٠٠	٤٧٢	عرائض/طلبات/ردود
١٨	٢٦	١١	محاكمات قيد الإعداد (المتوسط)
			شعبة التحقيقات
٤٥	٨٤	٣٩	عدد التحقيقات (المتوسط)
٢ ١٩٤	٦ ٥٠٠	٣ ٩٤٦	الشهود المستجوبون
٢٨	٣	٥	أوامر التفتيش المأذون بها
٤٩٣	١ ٤٠٠	٩٢٣	طلبات المساعدة الواردة إلى المحكمة
٧٢٥	٢ ٤٠٠	١ ٢٤٧	طلبات المساعدة الصادرة عن المحكمة
			فريق البحوث المتعلقة بالقيادة
١٢٩	٤٠٠	٢٥٣	التقارير المعدة
			فريق التحليل العسكري
٧٩٧	١ ٦٠٠	٨٢١	التقارير المعدة
			وحدة استخبارات المخابرات والمصادر الحساسة
١٩٥	٦٥٠	٣٠٨	الاتصالات الاستخباراتية
			قسم المعلومات والأدلة
٣ ٣٢٥	٧ ١٢٨	٢ ٩٧٦	عدد صفحات الوثائق التي تمت حيازتها أثناء جمع الأدلة (بالملايين)
٥ ٩٩٥	١٠ ٥٠٠	٤ ٤٥٨	عدد أشرطة الفيديو التي تمت حيازتها أثناء جمع الأدلة (المتوسط)
			قلم المحكمة
			الصحافة والإعلام
٥٨ ١٠٠	٩٥ ٠٠٠	١٥٤ ٥٠٠	الاتصال بالصحافة
١٥٧	٤٢٠	١٧٢	عدد المجموعات الزائرة (الجامعات وجمعيات القانون وما إليها)
٣ ٧٨٨	١١ ٥٠٠	٣ ٤٦٧	عدد الزوار (الجامعات وجمعيات القانون وما إليها)

٢٠٠٢ فعلي ^١	٢٠٠٢-٢٠٠٣ مقدر	٢٠٠١ فعلي	
٦ ٥٢٦	٦ ١٠٠	٢ ٢٣٠	الاستفسارات الواردة على صفحة الاستقبال على شبكة الإنترنت (بالآلاف)
شعبة الدعم القضائي			
وحدة الاحتجاز			
٥٥	١٢٠	٣٦	المحتجزون (المتوسط)
٩٨٢	٤ ٩٥٢	٩٦٥	نقل المحتجزين
١٢ ٦٢٨	٥٧ ٣٨٠	١٨ ٠٤٤	ساعات الزيارة
٢٧ ١٤٨	١١٢ ٢٣٦	٣٦ ٥٤٥	المكالمات الهاتفية المراقبة
مكتب المساعدة القانونية وشؤون الاحتجاز			
٢١١	٣٨٥	١٦٦	أعضاء فريق الدفاع (المتوسط)
٨٣٠	١ ٥٧٠	٦١٧	طلبات تصاريح زيارة المحتجزين
وحدة المكتبة والمراجع			
٦ ٥٠٠	١٦ ٠٠٠	٥ ٦٠٥	حجم مجموعة الكتب (المتوسط)
٣ ٥٥٠	١٢ ٨٠٠	٥ ١٠٠	طلبات البحث
١ ٠٠٠	٥ ٥٠٠	١ ٩٨٠	ساعات استخدام قاعدة البيانات القانونية
قسم دعم المحني عليهم والشهود			
٥٠٤	١ ٨٥٢	٤٧٢	الشهود ومساعدوهم وغيرهم من المعالين
٢٣	٣٠	٢١	شهادات الخبراء
٤ ٧٢٤	١٥ ٠٥٦	٣ ٤٣٣	أيام الإدلاء بالشهادة
٢٣	٦٨	١٤	طلبات تغيير محل الإقامة
١٢٠	٥٩٦	١٧٨	الشهود ذوو الحاجة إلى تدابير حماية إضافية
١٧٦	٣٠٠	٢٢٣	الشهود ذوو احتياجات الدعم الإضافية
قسم تقديم المشورة القانونية لقلم المحكمة			
٢٥	٧٠	٣٨	استعراض العقود
٢٦	٣٢	١٩	مشاريع البحث
١٣	٣٠	٢٠	الاتفاقات الدولية المتفاوض بشأنها شعبة الشؤون الإدارية
قسم الموارد البشرية			
١ ٠٥٢	٢ ٢٠٠	٩٦٨	الوظائف بملاك الموظفين (الميزانية المقدرة)
٣٢٧	١ ٢٠٠	٣١٤	الموظفون الآخرون
٦ ١٤٩	٢٢ ٠٠٠	١١ ٥٤٧	الطلبات الواردة/المفروزة
٣٥١	١ ١٠٠	٣١٨	عروض التعيين
٣٥٥	٢ ٠٠٠	٧٨٦	عقود اتفاقات الخدمة الخاصة

٢٠٠٢ فعلي ^أ	٢٠٠٢-٢٠٠٣ مقدر	٢٠٠١ فعلي	
			قسم المالية
١ ٢٦٨	١ ٤٥٠	١ ١٧٩	جدول المرتبات، الموظفون الممولون من الميزانية العادية والممولون من خارج الميزانية وموظفو المشاريع (شهرياً)
١ ٧٣٥	١ ٧٥٠	١ ٥٨٣	الفواتير/المطالبات المجهزة (شهرياً)
٢ ٥٧٩	٢ ٧٥٠	٢ ٤٠٢	المدفوعات من مكتب الصراف (شهرياً)
			قسم الخدمات العامة
٤ ٤٤٣	١٦ ٩٢٨	١٠ ٢٢٧	أوامر العمل المنجزة
٣٦٧	١ ٩٢٠	٨٥٨	تقارير الاستلام والتفتيش المجهزة
٢ ١٣٥	٦ ١٢٠	٣ ٩٩٩	طلبات الاستنساخ (الصفحات)
٣ ٥٢٢	٨ ٨٠٠	٤ ٥٦٣	البروتوكول (طلبات الحصول على التأشيرة/بطاقة الهوية)
١٣٠	٢٥٦	١٤١	أسطول المركبات
			السفر
٥ ٥٦٨	١٥ ٤٥٢	٦ ٨٥٧	أذون السفر، PT.8 المصدرة
			وحدة المحفوظات
٨٦	١٦٨	١٦٨	السجلات المنقولة (بالأمتار)
٣٥١	٤٨٠	٢٧٦	طلبات الحصول على المعلومات
			قسم المشتريات
٥٦٢	٢ ٢٤٠	١ ٠٢٦	أوامر الشراء الصادرة
			قسم تكنولوجيا المعلومات وخدمات الدعم
٦ ٠٦٩	١٩ ٧٨٧	٩ ٦٤٥	طلبات دعم شبكة المنطقة المحلية
١٤ ٢٣٢	١١٨ ٩٥٥	٤٨ ٩٥١	طلبات الدعم الحاسوبي
١ ٩٩٣	٦ ٠١٤	٢ ٨٩٣	طلبات دعم الأجهزة السمعية - البصرية
١٨ ٦٥٩	٩ ١٩٣	٤ ١٩٧	طلبات الدعم في مجال الاتصالات
			قسم خدمات اللغات والمؤتمرات
٧٥ ١٤٥	٢٦٠ ٥٠٠	٨٤ ٨٦٨	الصفحات المترجمة (سنوياً)
١ ٥٥٧	٤ ٠٠٠		المترجمون الشفويون للمؤتمرات (الأيام)
١ ٤٢٨	٧ ٤٠٠	٣ ٩١٩	المترجمون الشفويون الميدانيون (الأيام)
			تدوين المحاضر الحرفية
٢ ٤٧١	٧ ٩٥٢	٢ ٥٢٣	بالفرنسية (مدون محاضر - أيام)
٦٠٠	١ ٩٧٨	٤٥٣	بالانكليزية (فريق - أيام)
			قسم الأمن والسلامة
٤٠٣ ١٢٠	٨٥٢ ٠٠٠	٥٥٢ ٩٧٦	تفتيش الأفراد عند الدخول إلى المبنى
٦٤ ٨٩٤	١٥٦ ٠٠٠	٩٩ ٣٩٢	الطرود المفتشة والمصورة بالأشعة السينية
١٥ ٥٠٠	٣٦ ٦٠٠	١٥ ٠٠٨	بطاقات الزائرين المصدرة

(أ) في ٣١ آب/أغسطس.

المرفق الرابع

مشروع قرار

تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

إن الجمعية العامة،

إذ تحيط علماً بتقرير الأداء المالي للمحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١، خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١^(١)، وبالتقرير الأول عن أداء المحكمة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(٢) وبالتقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣)،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٤٧/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٤٧/٥٦ بء المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢ المتعلقين بتمويل المحكمة خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣،

١ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣)؛

٢ - تحيط علماً باستخدام سلطة الدخول في الالتزامات المأذون بها بموجب قرارها ٢٢٥/٥٥ بء المؤرخ ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠١؛

٣ - تقرر أن يتم تمويل النفقات غير المقسمة المتكبدة في عام ٢٠٠١، والبالغة ٤١٣ ٦٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة من الرصيد غير المنفق المتوافر في الحساب الخاص للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة؛

٤ - تقرر الموافقة على اعتماد منقح للحساب الخاص يبلغ إجماليه ٢٦٢ ٩٨٦ ٥٠٠ دولار (صافيه ٧٠٠ ٠٦٨ ٢٣٦ دولار) لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣؛

(١) A/57/367.

(٢) A/57/480.

(٣) A/57/-- و A/57/--.

- ٥ - **تقرر** سحب الزيادات الناجمة عن إعادة تقدير تكاليف إنشاء فريقين إضافيين للمحاكمة، والتي يبلغ إجماليها ٣٠٠ ٠٦٠ ١٤ دولار (صافيها ٣٠٠ ٠٥٣ ١٣ دولار) من الرصيد غير المنفق المتوافر في الحساب الخاص في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١؛
- ٦ - **تقرر أيضا** تقسيم مبلغ إجماليه ٩٥٠ ٢٧٥ ٦٤ دولارا (صافيه ٣٧٥ ٠٦٦ ٥٨ دولارا) بالنسبة لعام ٢٠٠٣ في ما بين الدول الأعضاء وفقا لجدول الأنصبة المقررة المنطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، على النحو الموضح في قرارها ٥/٥٥ بء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠؛
- ٧ - **تقرر كذلك** تقسيم مبلغ إجماليه ٩٥٠ ٢٧٥ ٦٤ دولارا (صافيه ٣٧٥ ٠٦٦ ٥٨ دولارا) بالنسبة لعام ٢٠٠٣ في ما بين الدول الأعضاء وفقا لجدول الأنصبة المقررة المنطبق على عمليات حفظ السلام لعام ٢٠٠٣؛
- ٨ - **تقرر**، وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د-١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، أن يخصم من المبالغ المقسمة بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرتين ٦ و ٧ أعلاه، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب المقدرة بمبلغ ١٥٠ ٤٢٦ ١٣ دولارا، الذي يشكل رصيد الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الموافق عليها للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

المرفق

تمويل المحكمة الدولية لحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون
الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

المبلغ الصافي (بدولارات الولايات المتحدة)	المبلغ الإجمالي	
٢٢٣ ١٦٩ ٨٠٠	٢٤٨ ٩٢٦ ٢٠٠	الاعتمادات المخصصة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ^(أ)
١٣ ٠٥٣ ٣٠٠	١٤ ٠٦٠ ٣٠٠	التغيرات المسقطه للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (البارامترات/المعايير المنقحة ومتطلبات إنشاء فريقين إضافيين للمحاكمة)
٢٣٦ ٢٢٣ ١٠٠	٢٦٢ ٩٨٦ ٥٠٠	الاعتمادات المنقحة المقترحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣
-	٤١٣ ٦٠٠	النققات غير المقدرة لعام ٢٠٠١ ^(ب)
٢٣٦ ٢٢٣ ١٠٠	٢٦٣ ٤٠٠ ١٠٠	مجموع المبلغ المراد توفيره
(١٣ ٠٥٣ ٣٠٠)	(١٤ ٤٧٣ ٩٠٠)	مجموع المبلغ المراد توفيره من الرصيد غير المنفق إلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ (مبلغ ١٤ ٠٦٠ ٣٠٠ دولار و ٤١٣ ٦٠٠ دولار)
٢٢٣ ١٦٩ ٨٠٠	٢٤٨ ٩٢٦ ٢٠٠	الرصيد الذي سيقسّم على الأنصبة المقررة في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣
(١٠٧ ٠٣٧ ٠٥٠)	(١٢٠ ٣٧٤ ٣٠٠)	المبلغ الذي سيقسم عن عام ٢٠٠٢
١١٦ ١٣٢ ٧٥٠	١٢٨ ٥٥١ ٩٠٠	الرصيد الذي سيقسّم على الأنصبة المقررة في عام ٢٠٠٣، ويشمل: الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقا لجدول الأنصبة المقررة المطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣
٥٨ ٠٦٦ ٣٧٥	٦٤ ٢٧٥ ٩٥٠	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقا لجدول الأنصبة المقررة المطبق على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣

(أ) على نحو ما وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٢٤٧/٥٦ بء.

(ب) انظر A/57/367، الفقرة ٣٣.